الإجابة على هذه المسألة تعتمد بشكل رئيس على استشهاد المحتكمة بالمواد التي تأكد خضوع العقد وملحقه للاتفاقية وهي أولا: ثالثا: بالنسبة للملحق فبنده الأول واضح .CSIG البند الثامن، الذي اتفق فيه الطرفان على أن القانون الواجب التطبيق على العقد خاصة المتعلقة بنطاق تطبيقه نجد أن CISG في أن الملحق جزأ لا يتجزأ من العقد بما في ذلك بنوده الآنفة الذكر. وبالرجوع لمواد المادة ١ ذكرت بصراحة بأن الاتفاقية تطبق على عقود البضائع بين أطراف توجد أماكن عملهم في دول مختلفة بشرطين أحدها أن لتفسير هذه المادة، والتي ستقوم المحتكم ضدها CISG تكون هذه الدول مصادقة على الاتفاقية. ويمكن الرجوع للتعليقات على بدفع ٢٢ مليون دولار أمريكي في حال قيام المحتكمة بتنفيذها في الموعد المحدد. أيضا ذكر الملحق في البند الخامس بأن الملحق ولوضوح هذه البنود خاصة بعد استشهاد CISG ،يخضع بشكل خاص للبند الثامن من العقد المتعلق بالقانون الواجب التطبيق .فريق المحتكمة بالتعليقات على الاتفاقية والسوابق القضائية ذات العلاقة سيكون صعب على المحتكم ضدها الإجابة بلا

Summarized by © lakhasly.com